

تخلل وصل وحقن عظميها ان يجرد التسميع نفسه ولا  
 يتصل بيسار حتى **تخرج عن الغلبة** عليه ولا يسير كلام  
 عرفا لا كالمشبهين والثلاث قال شيخنا وظهر صفة الكلام  
 هنا العرف **سهو** اي مع سهوه عن كونه في الصلاة  
 بان سنى انه فيها لانه صلى الله عليه وسلم لما سلم من ركعتين  
 تنكح بقليل معتقدا الفراغ واجابوه به هجوتين السبح  
 ثم ساء هو وم عليهما ولو ظن بطلانها بكلامه التاكيد  
 سهوا فتكلم كثيرا لم يعد وخرج بيسار تنكح الغلبة  
 وكلام سهو كثيرها فيتصل بكثيرها ولو مع غلبة  
 وسهو وغيره **او مع سق لسان الله او مع جهل**  
**بغيره** اي الكلام فيها **القرب اسلام** وان كان  
 بين المسلمين **او بعد عن العلم** اي عن يعرف  
 ذلك ولو سلمنا سببا ثم تكلم عامدا اي يسيرا وجهل  
 بغير ما اتى به مع علمه بغير جهل حسنى الكلام او كون  
 المتكلم مبتلا مع علمه بغير جهل الكلام لم يتصل بخلاف ذلك  
 على العوام **وتبطل بفطر** وصل خوفه وان قلوا كل  
 كثيرا سهوا وان لم يتصل به الصوم فلو اتبع نخامة  
 نزلت من راسه الى الحد الظاهر من فمه او ريقا  
 متنجسا بخروج لثته وان كان ابيض او متنجسا  
 بجمرة نحو تئبل بطلت اما الاكل القليل من فاه لا يقيد  
 بنحو سببه من ساءه من او جاهل معذورا او  
 من مغفل كان نزلت نخامة الحد الظاهر ونحو من  
 مجها او جري ريقه بطعام بين اسنانه وقد عجز عن

التخفيف

تميزه ووجه

تميزه ووجه فلا يضر العذر **وتبطل بزيادة ركن**  
**فعل** عمدا لغير منة بعة ككثر تكثير او وجود  
 وان لم يطمئن فيه ومنه كما قال شيخنا ان يعنى  
 الجالس الى ان يجادى حبهته ما امام ركضه ولو  
 لتتميل توركها او افتراشه المندوب لان الممثل  
 لا يقدر للمندوب و يعتقد ان يعود اليسير بقدر  
 جلسة الا سترحة قبل السجود وبعد سجد التلاوة  
 وبعد سلام امام المسبوق في غير محل التشهد اما  
 وقوع الزيادة سهوا او جهلا عذره فلا يصير  
 كزيادة سنة حتى رفع اليدين في غير محله او ركن  
 قولي كالفاحة او فعلية لثنا بعه كان كع او سجد  
 قبل امامه ثم عاد اليه **وتبطل باعتقاد او ظن فرض**  
 معين من فرضها **فلا** بئلا عمدا لان اعتقد العاين  
 نقلا من افعالها فرضا وعلم ان فيها فرضا او علم  
 فيها ونفلا ولم يميز بينهما ولا فرضه معين لفعلية  
 ولا ان اعتقد ان الكل فرض **تبيه** ومن المبتطل ايضا  
 حيث ولو بلا قصد واتصال بخس له في هذه الا ان  
 دفعه حالا وانكشاف عورة الا ان كشفها من غير  
 حال او ترك ركن عمدا او سهوا في نيمة الحرم او شرط  
 لها مع مضر ركن قولي او فعلية او طول ركن بعض  
 القولي ككلمة مع طول ركن **المشرك** او مع وضعه ولم  
 يعبه ما قرأه فيه **فرض** لو خبيره عدل روايه بنحو  
 رواية نجس او كشف عورة مبتطل لزمه فتولده

٧